

مکالمہ عربی



جمهوريّة العراق
الجُمهُورِيَّةُ الْإِسلامِيَّةُ العَلَيْهَا
العدد: ٢٧٧ - السنة الثانية - ١٤٣٣

تشكلت المحكمة الاعدادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٥/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت الحصري وعضوية كل من السيد القاضي مازن محمد العساف ومجدى ناصر حممن وأكرم طه محمد وأشرف أحمد باطن ومحمد صالح الشلبي وهمود صالح التميمي ويعاونهم كل من كورتيين وهم كل من القاضي عاصف عاصف بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قراراتها الآتية :

الدكتور / عبد العزيز عيسى / عضو هيئة تدريس كلية العلوم الحاسوبية جامعة طنطا ورئيس مجلس الكلية .

العمير عليه المدعى عليه وزير الداخلية/اضافة توقيفه ورئيس الاراد الطولاني محمد سعيد عطا الله.

三

العام المدعى (المعلم) بواسطة وكيلاً باسم محكمة القضاء الإداري بإن موالته
كان متسبباً في وزارة الداخلية قبل عام ٢٠٠٣ و بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٤ بالقرار رقم
الخاص بغيره شرطة كهرباء القرى الأوسط على الصلاة الدائم وليس بغيره موقعة
حسب ما جاء بالكتاب البريدي العذر لوزاراة العوالي البشرية باسم ترقية المعلم
والمرقم (١٩٩١٥) لبي ٢٠١٢/٦/٢١ ، ولم يحصل له أي خدمة من
 بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٤ ولغاية إجازة موتك بوزارة الداخلية بتاريخ ٢٠١٢/٦/٣
حكم المدعى بموجب تظلمه المرقم (٤٠٧/٣١) لبي ٢٠١٢/٦/٢ الا انه لم يمت
بالنظام رغم مضي العدة القانونية ، العام المدعى دعوه بواسطة وكيلاً بتاريخ ٢٠١٢/٦/٢
طليها بحكم باحتساب خدمته لأغراض الترقية والتقييم والتقاعد من تاريخ ٢٠٠٢/٦/٣
ولغاية إجازة بوزارة الداخلية لبي ٢٠١١/٦/١ لبيانها بالقرار من المعلم الذي
تم احتساب خدمتهم بعد تاريخ ٢٠٠٣/٦/٩ ، ونفيه المراقبة المختبرية الطيبة
الصادرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٦/٣ ويعود لاحيلاته (٢٠١٢/٦/٣)
حالياً بالاتفاق بالقضي برد المدعوى ، علن العجز بالحكم بواسطة وكيله باسم المحكمة الاتحادية
العليا بموجب لائحة التعيين التقنية لبي ٢٠١٢/٦/١ طليها نفسه لاحتساب التواريف لها .



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٧٧٧ /الإدارية/بغداد/٢٠١٣

القرار

لدى التتحقق والعداولة من المحكمة الاتحادية العليا وبعد ان الطعن التمهيلي مقدم ضمن
المسدة القانونية قرر قبرائه شللاً ولدى حطف النظر على الحكم العلوي وبعد انه صحيح
وموافق للقانون للأسباب التي استند إليها . ذلك ان المدعى بطلب احتساب خلفته لفترة من
٢٠٠٣/٤/٢ . وبطبيعة ارتباطه بوزارة الداخلية في ٢٠١١/٩/١ ، وما يترتب على ذلك من ترقية
وزاريين وتلاعده . ويعين بالانتخاب المرقم (٣٩٦) في ٢٠١١/١٠/١٥ الصادر من مكتب الوكيل
الإقليم / دائرة القانونية الموجه الى مديرية إدارة الضباط / قسم الترقية والذي لص على ما يلى
(كتاب المرقم (٢١٣) في ٢٠١١/٩/٢ واعطا للثانية المرفقيين (٣٥٠) في ٢٠١١/٩/٢٢)
و (٣٧٠) في ٢٠١١/٩/٢٣ تزوج (اللهمكم بالله بمحبب المعاشرة التي جرت يوم السبت
الواافق ٢٠١١/١٠/١٥ بين السيد معاون توكيل لشؤون الازارية الشواد فالضل عيسى
واسمه مدير قسم الترقية محمد صالح احمد الدورى والذي بدوره تم شرح كافة القضايا المتعلقة
بموضوع كتابكم أعلاه وحسم الموضوع) وحيث ان ما ورد بالكتاب لفترة يكن قرار
او امراً ادارياً كي يطعن به أمام محكمة الضباط الازاري استثناء للعده (٢٢) (اثنتي اربعين) من قانون
مجلس شورى الدولة . فكترون دعوى المدعى قد ثبتت بدون أساس من القانون ويسئل
ردها وحيث ان محكمة الضباط الازاري فكت بذلك قانون حكمها صحيحماً وموافقاً للقانون فقرر
تصديقه ورد الطعن التمهيلي والحمل العلوي رسم التمهيل وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٣/٥/٦ .

الرئيس

محدث المعمري

العضو

فؤوق محمد السادس

العضو

جعفر ناصر حسين

العضو

أكرم طه مطر

العضو

أكرم محمد يحيى

العضو

محمد عاصي الشيباني

العضو

حسين ابو النسن

العضو

ميثالي شعبان

العضو

غيرة صالح التميمي